

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري

د. زياد محمد خضير(*)

ملخص البحث

هذا البحث في مسألة مهمة من مسائل علم الجرح والتعديل وهي مسألة الاصطلاحات الخاصة ، فعبارة الجرح والتعديل لها معان متداولة متعارف عليها عند أئمة هذا الفن ، لكن لسبب أو لآخر قد يكون لبعضهم - أئمة هذا الفن - مقاصد ومعان تختلف مع ما هو متعارف عليه عند عامتهم ، وقد يكون سبب ذلك طبيعة الإمام في إثارة نمطا معينا في إطلاق عبارات الجرح والتعديل ، وقد تكون المرونة والعفوية والابتعاد عن الحدية في ذلك القرن من أبرز الأسباب التي أدت إلى التنوع في المعاني التي تقصد من المصطلح الواحد وإن كان أحد تلك المعاني أكثر لزوما لذلك المصطلح ، ولا يخفى صعوبة هذا النوع من المواضيع الحديثية ، وقد اخترت القرن الثالث لأن علم الجرح والتعديل بلغ الذروة في هذا القرن.

(*) مدرس في قسم أصول الدين، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الموصل.

Terms Related With Criticism in the third Century A.H

Dr. Zyad Mohammad KHdaer

ABSTRACT

This paper comes as an attempt to discuss an important issue of Criticism's issues, that is; special terms. For, clauses of criticism have acquainted meanings according to Imams (pioneers) of this art. But, for a reason or another, for some of them (Imams of this art) meanings differ from what is acquainted among them.

And the reason of that is the nature of AL-imam in preferring a certain kind in setting clauses of criticism. Among these reasons are: flexibility spontaneity and faring away from, sharpness. These reasons lead to the variety of the prominent reason which lead to the variety in meaning derived from certain term, while there is a meaning which has great relation with that term. This subject is chosen in spite of its difficulty. For it reaches its climax in this age.

المقدمة

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

معلوم أن اعتمادنا في الجرح والتعديل على ما نقل عن أئمة الجرح والتعديل ، وإذا كنا نعلم اقوال أئمة الجرح والتعديل في نقد الرواة فلا بد أن نراعي أموراً منها :

ثبوت ذلك اللفظ عن ذلك الامام الذي جرح ذلك الراوي او عدله ، ومنها معرفة المقصد من ذلك اللفظ والمعنى المراد منه ، ومنها ان الجرح والمعدل قصد بذلك الجرح أو التعديل ذلك الراوي ، ومنها طبيعة ذلك الامام من حيث التشدد والتساهل والاعتدال (أ)

فالأمر الأول وهو عبارات الجرح والتعديل من حيث الثبوت فقد أولاه المحدثون عناية كبيرة ومن أوضح الأمثلة على ذلك "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" للمزي ، و"ميزان الاعتدال في نقد الرجال" للحافظ الذهبي ، ثم استدراقات الحافظ ابن حجر وتنقيحاته وترتيباته وتعقباته في كتبه عامة وعلى وجه الخصوص "تهذيب التهذيب" و"لسان الميزان" فيعد من أعظم أهل العلم اهتماماً بما نقل عن الأئمة من عبارات الجرح والتعديل

والأمر الثاني وهو ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل من حيث الدلالة ومعرفة المعنى والمغزى المقصود منها فهو أمر في غاية الأهمية ، من حيث أن مصطلحات الجرح والتعديل قد يكون الغالب على بعضها عند الأئمة أنها تستعمل في هذه معاني معينة فيكون الأصل فيها أن يقصد بها ذلك المعنى لكنها قد تأتي على خلاف الأصل ، وتختلف في دلالاتها أحياناً من إمام إلى آخر ، وقد تختلف عند الإمام الواحد من وقت إلى آخر ، وبعض الأئمة قد يستعمل بعض المصطلحات استعمالاً خاصاً به ، وهذه هي المسألة التي قصدت بيانها وحاولت تفصيلها في هذا البحث ، لما لها من الخطورة .

وأما الأمر الثالث وهو إن الجرح والمعدل قصد ذلك الراوي المعين من ذلك الجرح فمسألة مهمة أيضاً ؛ فلا بد من التأكد والتثبت من الراوي المقصود ، وقد

حصل في هذه المسألة أخطاء أدت إلى حصول إشكالات ، فمن ذلك قد ينقل عن الإمام الواحد جرح لراو وينقل عنه تعديل لراو آخر بنفس الاسم أو بنفس اللقب أو بنفس الكنية ؛ فيظن انه لنفس الراوي ؛ فيظن أن قوله متعارض ومختلف ، أو له رأيان وموقفان من ذلك الراوي ، وهذا طبعا أشكال لكن عندما ننتهت نجد إن الراوي الذي عدله غير الراوي الذي جرحه لكنه يشاركه في اسمه واسم أبيه مثلا فيزول الإشكال ، والأسماء المتشابهة والمشاركة كثيرة وقد يحصل بالاشتراك في الأسماء أو بغير ذلك من أسباب الاشتباه خطأ في تعيين الراوي المقصود جرحه وتعديله

وأما مسألة مراعاة طبيعة الإمام من حيث التشدد والتساهل والاعتدال فهي من الأمور الهامة وقد ذكر لها بعض أهل الحديث قواعد وضوابط وللمحدثين فيها اهتمامات وإن كان بعضا مما ذكره () يحتاج إلى إعادة نظر وليس هذا موضع تفصيل لهذه المسألة ، لكن لهذه المسألة علاقة إلى حد ما بموضوع هذا البحث ، ولا ينكر ثبوت تشدد بعض الأئمة في الجرح والتعديل كما بين ذلك الأئمة المعاصرون لهم ، قال علي بن المديني : (عفان وأبو نعيم لا أقبل قولهما في الرجال لا يدعون أحدا إلا وقعوا فيه) ، قال الإمام الذهبي رحمه الله : (يعني أنه لا يختار قولهما في الجرح لتشددهما فأما إذا وثقا أحدا فناهيك به) (N) ؛ لكن التوسع والتسرع في وصف الأئمة بالتشدد مع أن من عاصرهم كان معظما لأقوالهم في الجرح والتعديل آخذا بها ، كوصف يحيى ابن سعيد القطان وأبي حاتم الرازي وأبي عبد الرحمن النسائي وغيرهم من الجهابذة بالتشدد ليس صحيحا ولا دقيقا فيما يبدو لي .

لكن النقطة المهمة التي أردت التركيز عليها والتي كتبت هذا البحث في بيانها تتعلق بدلالة الألفاظ والمصطلحات في باب الجرح والتعديل ومقاصد الأئمة منها ، وبيان ما ورد منها على خلاف الأصل .

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

وسبب تخصيص البحث بالقرن الثالث الهجري أن علم الجرح والتعديل بلغ ذروته في هذه الحقبة الزمنية وأكثر الأقوال المدونة في الجرح والتعديل هي لأئمة الجرح والتعديل الذين هم من هذا القرن .
وقد اشتمل البحث على ثلاثة مباحث ، الأول في تعريف الجرح والتعديل في اللغة والاصطلاح وهو مبحث تمهيدي ، والمبحث الثاني في أهمية معرفة الاصطلاحات الخاصة ، والمبحث الثالث في بيان الاصطلاحات الخاصة من خلال المطالب التي اشتمل عليها ، وكل مطلب منها تناولت فيه واحدا من هذه الاصطلاحات .

المبحث الأول : تعريف الجرح والتعديل في اللغة والاصطلاح

الجرح لغة : في مقاييس اللغة (جرح الجيم والراء والحاء أصلان أحدهما الكسب والثاني شق الجلد فالأول قولهم اجترح إذا عمل وكسب قال الله عز وجل: (أم حسب الذين اجترحوا السيئات)^(١) وإنما سمي ذلك اجترحا لأنه عمل بالجوارح وهي الأعضاء الكواسب والجوارح من الطير والسباع ذوات الصيد وأما الآخر فقولهم جرحه بحديده جرحا والاسم الجرح ويقال جرح الشاهد إذا رد قوله)^(٢) فالجرح له معنيان لغة لكن لا يخفى ان المعنى المناسب لما نحن بصددده هو المعنى الثاني وهو شق الجلد

والجرح اصطلاحا: (هو الطعن في رواية الحديث بما يسلب عدالتهم أو ضبطهم)^(٣) وهذا التعريف لا يشمل بعض عبارات الجرح التي لا تسقط العدالة ولا الضبط بالكلية وإنما قد تقلل من صفة العدالة أو الضبط في الراوي وقد لا تؤثر عليه أصلا فالأولى أن يقال بما ينافي وليس بما يسلب.

والتعديل لغة : من عدل يعدل بتشديد العين والمادة الأصلية للكلمة عدل وفي مقاييس اللغة (عدل العين والبدال واللام أصلان صحيحان لكنهما متقابلان

كالمتضادين أحدهما يدل على استواء والآخر يدل على اعوجاج فالأول العدل من الناس المرضى المستوي الطريقة يقال هذا عدل وهما عدل... فأما الأصل الآخر فيقال في الاعوجاج عدل^(٥) فهذه المادة أيضا لها معنيان احدهما الاستواء والآخر الاعوجاج وهما معنيان متضادان لكن المناسب في هذا الموضوع هو المعنى الأول وهو الاستواء

والتعديل اصطلاحا : (هو الحكم على الراوي بأنه عدل ضابط) ^(٥) فالحكم على الراوي بما يسلب عدالته أو ضبطه أو يقلل منها يقتضي عدم قبول الرواية أو التقليل الاعتماد على ما يرويه ووصف الراوي بالعدالة والضبط يقتضي قبول ما يرويه والاعتماد عليه فهذا العلم وهو علم الجرح والتعديل المقصود منه معرفة من تقبل روايته ومن لا تقبل وإنما تقبل رواية الراوي إذا كان موصوفا بالعدالة والضبط .

المبحث الثاني : أهمية معرفة الاصطلاحات الخاصة

معرفة مراد المتكلم من كلامه أمر بالغ الأهمية ، لأن الكلام الواحد قد يحتمل أكثر من معنى ، والمتكلم يقصد به واحدا من معانيه ، وقد يكون مشهورا في معنى لكن المتكلم قصد به معنى غير معناه المشهور ، ولا يجوز حمل كلام أحد من الناس على غير المعنى الذي يقصده ، ومما يشبه هذه المسألة أن بعض الناس نشأ على بعض الاصطلاحات في بعض العلوم كالفقه أو العقيدة أو الأصول ثم يجد نفس تلك الاصطلاحات في كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيفسرها بما علم من المعاني الاصطلاحية والواقع أن تلك الاصطلاحات وردت في كلام الله ورسوله بمعنى آخر وقد أشار الى ذلك بعض أهل العلم ، قال شيخ الإسلام : (ومن أعظم أسباب الغلط في فهم كلام الله ورسوله ان ينشأ الرجل على اصطلاح حادث فيريد أن يفسر كلام الله بذلك الاصطلاح ويحمله على تلك اللغة التي اعتادها)^(٦) ، وقد ذكر الإمام ابن القيم قريبا من هذا الكلام ^(٦) ، وإذا كان الأمر كذلك فهذه المسألة

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

الحديثية التي نحن بصددنا هي من هذا القبيل ، وقد بين عدد من أهل الحديث والعلم أهمية معرفة الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل ومنهم مثلا الإمام الذهبي : (..ثم نحن نفتقر إلى تحرير عبارات التعديل والجرح وما بين ذلك ، من العبارات المتجاذبة ثم أهم من ذلك أن نعلم بالاستقراء التام : عُرِفَ ذلك الإمام الجِهْدُ ، واصطلاحه ، ومقاصده ، بعباراته الكثيرة) (آ) ثم ضرب على ذلك أمثلة منها : (أما قول البخاري : "سكتوا عنه" ، فظاهرها أنهم ما تعرّضوا له جرح ولا تعديل ، وعلمنا مقصده بها بالاستقراء : أنها بمعنى تركوه) (أ) ، وقال السبكي : (ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح أيضا حال الجرح في الخبرة بمدلولات الألفاظ فكثيرا ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها والخبرة بمدلولات الألفاظ ولاسيما الألفاظ العرفية التي تختلف باختلاف عرف الناس وتكون في بعض الأزمنة مدحا وفي بعضها ذما أمر شديد لا يدركه إلا قعيد بالعلم) (آ) ومن المحققين الذين أكدوا على أهمية هذه المسألة العلامة المعلمي اليماني ومن كلامه بشأنها قوله : (صيغ الجرح والتعديل، كثيراً ما تطلق على معانٍ مغايرة لمعانيها المقررة في كتب المصطلح، ومعرفة ذلك؛ تتوقف على طول الممارسة، واستقصاء النظر) (آ) وذكر أن مصطلح ثقة مثلا أطلاقات أئمة الجرح والتعديل له مختلفة (منهم من لا يطلق "ثقة" إلا على من كان في الدرجة العليا من العدالة والضبط؛ ومنهم من يطلقها على كل عدل ضابط، وإن لم يكن في الدرجة العليا، ومنهم من يطلقها على العدل، وإن لم يكن ضابطاً؛ ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً واحداً قد توبع عليه؛ ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً له شاهد؛ ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً لم يستنكره هو؛ ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى عنه ثقة إلى غير ذلك وهم مع ذلك، مختلفون في الاستدلال على أحوال الرواة، فمنهم المبالغ في التثبت، ومنهم المتسامح، ومن لم يعرف مذهب الإمام منهم، ومنزلته من التثبت؛ لم يعرف ما تعطيه كلمته، وحينئذ فيما أن يتوقف، وإما أن

يحملها على ما هو المشهور في كتب المصطلح، ولعل ذلك رفع لها عن درجتها،
وبالجملة، فإن لم يتوقف، قال بغير علم، وسار على غير هدى) (iö) وللدكتور
الفاضل إبراهيم اللاحم كلام نفيس في أهمية هذه المسألة في كتابه القيم الجرح
والتعديل (iö)

المبحث الثالث : بيان الاصطلاحات الخاصة

مرت الإشارة في مقدمة البحث إلى قضية هامة وهي أن المتأخرين يميلون
إلى جعل مدلولات ألفاظ الجرح والتعديل محددة وصريحة ومتميزة عن بعضها
البعض وأما المتقدمون فيلاحظ أن الألفاظ عندهم ليست دائما محددة وإنما هناك
شيء من المرونة والعفوية في استعمال مصطلحات وعبارات نقد الرواة ؛ ومن ثم لا
بد من بيان مظاهر هذه المرونة من خلال بعض المصطلحات التي أثرت عن
بعض الأئمة والتي قصدوا بها غير المعاني التي اشتهر عند المتأخرين إنهم
يقصدونها منها أو يفهمونها منها أو استقر عندهم ؛ فهي أشبه بالحالات الاستثنائية
أو أشبه بالشيء الذي يأتي على خلاف الأصل وهذه مطالب اشتمل كل منها على
مصطلح من المصطلحات التي استعملت استعمالا خاصا .

المطلب الأول : مصطلح (صدوق)

كلمة صدوق دون كلمة ثقة ، والعدول عن إطلاق كلمة ثقة على الراوي إلى
كلمة صدوق يحصل عند أئمة الجرح والتعديل لقصور في الراوي عن مرتبة الثقة ،
ولذلك فقد اشتهر عند المشتغلين بالحكم على الأحاديث بأن حديث الثقة صحيح
وحديث الصدوق حسن ، لكن الأئمة الكبار تارة يقبلون حديث الصدوق وتارة يردونه

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

بحسب القرائن ، وليس هذا موضع تفصيل ذلك ، لكن المعنى العام لهذا المصطلح أن يراد به مرتبة من المراتب التي يحتج بها أو قد يحتج بها وهي دون مرتبة الثقات ، قال ابن ابي حاتم : (وإذا قيل للواحد انه ثقة أو متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه وإذا قيل له انه صدوق أو محله الصدق أولاً بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية)^(iō) فالذي يلاحظ على هذا الكلام أن الصدوق دون الثقة ، لكن هل يحتج به ؟ ظاهر هذا الكلام أنه ينظر في حديثه ويحتج به بعد النظر والتأكد ، وهذا هو منهج أئمة الحديث الكبار في هذه المسألة .

لكن الذي قصدت بيانه في هذا الموضوع أن لبعض الأئمة استعمال خاص لهذا المصطلح يقصدون به غير هذا المعنى الذي ذكرته .

ومن ذلك ان عبد الرحمن بن مهدي كان يستعمل (صدوق) في الثقات الذين هم دون الأئمة الكبار الإثبات ، وبيان ذلك أن الثقات مراتب منهم الإثبات ومنهم دون ذلك يجمعهم وصف الثقة ، والصدوق كما مر دون الثقة ، فيكون أدنى من الموصوفين بالتوثيق على اختلاف مراتبهم ، لكن عبد الرحمن بن مهدي قد يستعملها في الثقات الذين لا يصلون الى أعلى مراتب التوثيق .

قال ابن مهدي مرة : حدثنا أبو خلدة ؛ فقال له رجل : كان أبو خلدة ثقة ؟ ؛ فقال : (كان صدوقاً كان مأموناً كان خياراً الثقة شعبة وسفيان) ^(iō) وأبو خلدة اسمه خالد بن دينار التميمي وثقه الأئمة منهم النسائي على تشدده ولم يجرحه احد) ^(ix) وقال الحافظ المزني : (روى له الجماعة سوى مسلم و ابن ماجة) ⁽ⁱ⁾ ، ونحوها من ذلك ما قاله أبو زرعة : (أبو سفيان روى عنه الناس قيل له أبو الزبير أحب إليك أم أبو سفيان طلحة بن نافع قال أبو الزبير أشهر فعاوده بعض من حضر فيه فقال تريد أن أقول هو ثقة الثقة سفيان وشعبة) ⁽ⁱ⁾ فلم يطلق ثقة على أبي سفيان طلحة بن نافع وابي الزبير مع كونهما ثقتان وحديثهما مخرج في الصحيح ، ومن هذا الباب قول البخاري في إسماعيل بن أبان الأزدي الوراق (صدوق) ^() مع كونه من

الثقات^(N) ، لكن هذا الاستعمال الخاص لا يدل على أن عبد الرحمن بن مهدي وغيره من الأئمة ممن ذكرتهم يستعملون كلمة صدوق بهذه الصورة استعمالاً كلياً عاماً شاملاً بحيث كلما وردت هذا المصطلح في كلامهم يحمل على أنهم أرادوا الثقات الذين هم دون الإثبات ، بل الأصل أن يحمل على معناه المتعارف المتداول عندهم .

المطلب الثاني : مصطلح (أكتب عنه)

هذا المصطلح من حيث الصيغة مقارب لقولهم (يكتب عنه) ، وقول أهل الحديث عن الراوي أنه يكتب عنه تليين له ، والمعنى أن هذا الراوي لم يصل إلى درجة الاحتجاج ، كما أنه لم ينزل إلى مستوى من يترك حديثه ، قال أبو حاتم في أحد الرواة : (هو شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به)^(O) ، فهذا الكلام يشعر بأن الراوي الذي يقال عنه يكتب حديثه يكون بمنزلة ما ذكرنا ، وقال أبو حاتم في راو آخر : (هو شيخ يكتب حديثه)^(O) ، قال الذهبي : (قول أبي حاتم هذا ليس بصيغة توثيق ولا بصيغة إهدار)^(O) وحين قسم ابن أبي حاتم الرواة إلى مراتب في كتابه الجرح والتعديل ذكر في المراتب التي دون الاحتجاج وفوق مرتبة منكر الحديث عبارة (يكتب حديثه)^(O) ، وهذا معنى هذه العبارة حين تكون مفردة لم نقون بما يصرفها إلى معنى آخر^(O) .

لكن الإمام مسلم بن الحجاج إذا قال في أحد الرواة (أكتب عن فلان) فهو توثيق له وهذا اصطلاح خاص به ، قال مكّي بن عبدان سألت مسلم بن الحجاج عن أبي الأزهر فقال : (أكتب عنه) قال الحاكم (هذا رسم مسلم في الثقات)^(x) لكن قد يقال إن عبارة (أكتب عنه) أقوى من عبارة (يكتب عنه) فالأولى أمر صريح والثانية إذن بالكتابة عنه وبنائها للمجهول يشعر بذلك .

المطلب الثالث : مصطلح (شيخ)

وهذه الكلمة ليست توثيقا كما أنها لا تدل على أن حديث من أطلقت عليه مردود ، وهذا يؤخذ من كلام بعض علماء الحديث ، قال الإمام الذهبي بعد نقله لقول أبي حاتم في بعض الرواة أنه شيخ : (فقوله هو شيخ ليس هو عبارة جرح ولهذا لم أذكر في كتابنا أحدا ممن قال فيه ذلك ولكنها أيضا ما هي عبارة توثيق وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة) (N̄i) ، ونقل الزركشي في نكته على مقدمة ابن الصلاح عن الحافظ المزي أنه قال : (المراد بقولهم " شيخ " أنه لا يترك ولا يحتج بحديثه مستقلا) (N̄i) ؛ (وهو - أي لفظ شيخ - لفظ لا يعطي فيه معنى التعديل المبتغى ولا أيضا التجريح) (N̄) ، وقال ابن رجب : (والشيوخ في اصطلاح أهل العلم عبارة عن دون الأئمة والحفاظ وقد يكون فيهم الثقة وغيره) (N̄N̄) .

فهذا معناها بشكل عام عند المحدثين لكنها قد تستعمل في الراوي القليلة أحاديثه ، وممن صرح من أهل العلم بأن الأئمة في القرن الثالث قد يستعملونها بهذا المعنى ابن القطان في كتاب بيان الوهم والإيهام ، فقد قال في بعض الرواة بعد أن نقل عن أبي حاتم أنه قال عنه شيخ : (فأما قول أبي حاتم فيه شيخ فليس بتعريف بشيء من حاله إلا أنه مقل ليس من أهل العلم وإنما وقعت له رواية أخذت عنه) (N̄Q) وفي الوهم والإيهام أيضا ما نصه : (فإن هذه اللفظة - أي لفظ شيخ - يطلقونها على الرجل إذا لم يكن معروفا بالرواية ممن أخذ وأخذ عنه وإنما وقعت له رواية لحديث أو أحاديث فهو يرويهما هذا الذي يقولون فيه شيخ وقد لا يكون من هذه صفته من أهل العلم وقد يقولونها للرجل باعتبار قلة ما يرويه عن شخص مخصوص كما يقولون حديث المشايخ عن أبي هريرة أو عن أنس فيسوقون في ذلك روايات لقوم مقلين عنهم وإن كانوا أكثرين عن غيرهم وكذلك إذا قالوا أحاديث المشايخ عن رسول الله فإنما يعنون من ليس له عنه إلا الحديث أو الحديثان ونحو ذلك) (N̄Q) وفي هذا تفصيل وإيضاح لاستعمال النقاد لمصطلح شيخ في هذا المعنى الذي ذكرته ، ومن

المحدثين الذين أكثروا من استعمالها في الراوي الذي أحاديثه قليلة الإمام احمد بن عبد الله بن صالح العجلي فهو يستعملها فيمن هو قليل الحديث وان كان ثقة ، ومن استعماله لها في هذا المعنى قوله : (جامع بن أبي راشد أخو ربيع ثقة ثبت إلا أن ربيعا أرفع منه في العبادة وهما في عداد الشيوخ ليس حديثهما بكثير وجامع كوفى ثقة) (N̄Q) وقوله أيضا : (أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي وهو أشعث بن سليم بن أسود كوفى ثقة من ثقات شيوخ الكوفيين وليس بكثير الحديث إلا أنه شيخ عال) (N̄Q) وكتابه مملوء من استعمال مصطلح شيخ فيمن هو قليل الحديث وان كان ثقة ؛ فلا يقصد منها تليين الراوي ؛ لكن الذي يبدو أن هناك علاقة بين كون الراوي قليل الحديث وبين كونه لين الحديث ، فإن قلة الحديث تدل على قلة اعتناء الراوي به ، وقلة اعتناء الراوي سبب لقلته ضبطه ، ولعل مما يدل على ذلك ما نقله الحافظ ابن رجب عن سفيان الثوري : (لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ) (N̄Q) ، ومن الضروري أيضا أن يلاحظ الكلمة التي تقترن بمصطلح شيخ حين يستعمل مقترنا بغيره ، فقد تكون تلك الكلمة مفسرة للمعنى المراد منها ، كقولهم هو شيخ لفلان ، وقولهم هو شيخ ليس بذاك ، وقولهم هو شيخ قليل الحديث ، وغير ذلك ؛ فمعاني كلمة شيخ يكون مصرحا بها في مثل هذه الاستعمالات .

المطلب الرابع مصطلح (ثقة صدوق)

الثقة عند المحدثين من جمع بين وصفي العدالة والضبط ، والراوي لا يحتج به إلا إذا كان عدلا ضابطا ، والعدل هو المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسوق وخوارم المروءة ، وهذا الوصف لا يكفي ما لم يكن معه الوصف الآخر وهو الضبط سواء أكان ضبط كتاب أم ضبط صدر ، فإذا قالوا عن الراوي أنه ثقة فالأصل أنه

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

يحتج به لجمعه بين هذين الوصفين ، وإذا قرنت كلمة ثقة بكلمة صدوق لم يكن معناه بعيدا عن ذلك .

ولكن الإمامين عثمان ابن أبي شيبة ويعقوب بن أبي شيبة يستعملان أحيانا لفظة (ثقة صدوق) فيمن لا يحتج بحديثه لعدم ضبطه واتقانه ؛ فلعلهما يقصدان انه لا يعتمد الكذب فهو ثقة من حيث تدينه وتقواه ومروءته وصدقه ؛ والدليل على ذلك أنهما قد يقرنان بين وصف الراوي بكونه ثقة مع أوصاف أخرى تدل على تليينه ؛ قال عثمان في عبيد الله بن موسى : (صدوق ثقة وكان يضطرب في حديث سفيان اضطرابا قبيحا) (Ñ×) ، ولعل هذا ليس صريحا بما يكفي فيما ذكرناه ؛ فإن الراوي الثقة قد يضعف في بعض شيوخه ، ولا يتنافى ذلك وتوثيقه ؛ لكن أصرح منه أنه قال مثلا في محمد بن الحسن الاسدي : (ثقة صدوق فليل هو حجة قال أما حجة فلا هو ضعيف) (Ö) فقد صرح هنا بعدم الاحتجاج بمن قال عنه ثقة صدوق ، وقال يعقوب بن أبي شيبة يصف بعض الرواة : (رجل صالح صدوق ثقة ضعيف جدا) (Ö) وقال أيضا : (كان شيخا صدوقا ثقة وليس ممن يوصف بالضبط للحديث) (Ö) ، فهنا قصد هذان الإمامان بالثقة العدل وان لم يكن ضابطا ، وهذا اصطلاح خاص لهما .

المطلب الخامس : مصطلح (ليس بشيء)

يقصد المحدثون عادة من هذا المصطلح الجرح الشديد ، والأمثلة من كلامهم على ذلك كثيرة جدا ، ومنها : (سمعت أبي يقول ذلك حدثنا عبد الرحمن قال ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين انه قال خالد بن أيوب لا شيء يعني ليس بثقة وسمعت أبي يقول هو مجهول منكر الحديث) (ÖÑ) ، فأبو حاتم في هذا النص يستعمل مصطلح (لا شيء) وهو قريب من مصطلح (ليس بشيء) في المجهول منكر الحديث .

لكن ذكر بعض أهل الحديث أن يحيى بن معين إذا قال عن الراوي (ليس بشيء) ربما قصد أن أحاديثه قليلة جدا ، ومن أول من صرح بذلك الحاكم النيسابوري ؛ فقد نقل عنه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب : (قول ابن معين فيه ليس بشيء هذا يقوله ابن معين إذا ذكر له الشيخ من الرواة يقل حديثه ربما قال فيه ليس بشيء يعني لم يسند من الحديث ما يشتغل به) ^(٥٩) ، وبمثل ذلك قال أبو الحسن ابن القطان فقد نقل عنه اللكنوي ما نصه : (ان مراد ابن معين من قوله ليس بشيء يعني أن أحاديثه قليلة) ^(٥٩) ، قال اللكنوي : (كثيرا ما تجد في ميزان الاعتدال وغيره في حق الرواة نقلا عن يحيى بن معين انه ليس بشيء فلا تغتر به ولا تظن ان ذلك الراوي مجروح بجرح قوي) ^(٥٩) ، ومن أبرز المعاصرين الذين ذكروا هذا الاصطلاح الخاص لابن معين الدكتور بشار عواد معروف والشيخ شعيب فقد قالوا في كتاب تحرير التقریب : (وقول ابن معين في الراوي ليس بشيء ، يعني أن أحاديثه قليلة ، أحيانا ؛ ويعني تضعيف الراوي وسقوطه أحيانا) ^(٥٩) .

ولم يرتض بعض المختصين بالحديث القول بأن ابن معين قد يقصد من هذا المصطلح هذا المعنى الخاص ، قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة : (...فهذه ثلاثون شاهداً وقتت عليها مصادفةً خلال اشتغالي ومراجعاتي - والتتبع ينفي الحصر - تدل أوضح دلالة على أن ابن معين يريد فيها من قوله في الراوي (ليس بشيء) ضعفه لا قلة أحاديثه) ^(٥٩) ، وهذا يدل على أن المعنى الخاص الذي يقصده ابن معين من هذا الاصطلاح نادر وعلى خلاف الاصل ، والأعم الاغلب أن يقصد منه الجرح الشديد .

وذكر الشيخ عبد الله الجديع في تحرير علوم الحديث قريبا من هذا الكلام حيث قال : (ولم يبذل لي صحة ما قاله الحاكم في أكثر من أطلق عليهم ابن معين هذه العبارة ، وهو قد أطلقها على عدد كثير من الرواة ، وجدت أكثرهم من المعروفين

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

بالرواية ، لكنهم من الضعفاء والمتروكين والمتهمين ، ومثاله منتشر جداً في الروايات عن ابن معين^(٥٠).

ولذلك فقد ذكر بعض المحققين أن الأصل في مصطلح ليس بشيء عند ابن معين الجرح الشديد لكن قد يطلقها ويريد بها هذا المعنى المذكور ، قال المعلمي اليماني في التنكيل : (فابن معين مما يطلق : ليس بشيء ، لا يريد بها الجرح ، وإنما يريد أن الرجل قليل الحديث ... ويأتي تحقيق ذلك في ترجمة ثعلبة من (التنكيل) ؛ وحاصله أن ابن معين قد يقول : (ليس بشيء) على معنى قلة الحديث ، فلا تكون جرحاً ، وقد يقولها على وجه الجرح كما يقولها غيره ، فتكون جرحاً ، فإذا وجدنا الراوي الذي قال فيه ابن معين (ليس بشيء) قليل الحديث وقد وثق وجب حمل كلمة ابن معين على قلة الحديث لا الجرح ، وإلا فالظاهر أنها جرح^(٥١) ويمثله قال بعض المعاصرين^(٥٢)

والحاصل أن هذا الاصطلاح إن استعمله ابن معين على وجه الندرة فإنما هو احد المعاني التي يقصدها يحيى بن معين من وصفه للراوي بأنه ليس بشيء ، والأصل أنه يقصد منه الجرح كأن يكون ذلك الراوي كذاباً او متروك الحديث ويقصد انه مضطرب الحديث ومغفل ممن يرد حديثه وكذلك قد يقصد ان من يصفه بذلك مبتدع وقد يقصد بذلك رد بعض حديث الراوي ، فلا ينبغي إذا أن يفسر كلام ابن معين بهذا الاصطلاح الخاص إلا إن توفرت القرائن الكافية الدالة على أنه قصده^(٥٣)

المطلب السادس : مصطلح (لا بأس به)

هذه الكلمة بمعناها العام تعد تعديلاً ، لكن لا تصل الى مرتبة كلمة ثقة ، ومعناها قريب من معنى كلمة صدوق وكثير من المحدثين في العصور المتأخرة يحسّون حديث مثل من وصف بأنه صدوق أو لا بأس به ، والمفروض أن يقيد ذلك

ولا يعمل به على إطلاقه ، لكن الذي يهمننا هنا أن المعنى العام لهذه الكلمة ما مر ، أو قريبا مما مر ، ومن كلام المحدثين الكبار الذي يدل على ذلك ما ورد أن علي بن المديني قال : (سمعت يحيى بن سعيد وذكر عمر بن الوليد الشني فقال بيده يحركها كأنه لا يقويه قال على فاسترجعت انا فقال مالك قلت إذا حركت يدك فقد اهلكته عندي قال ليس هو عندي ممن أعتمد عليه ولكنه لا بأس به) (٥٨) ، فهذا النص عن يحيى القطان يدل على أن القطان وابن المديني لا يعتمدان على الرواة الذين يوصفون بكلمة (لا بأس به) ، والقطان إمام الجرح والتعديل ، والمفروض أن هذا يجعلنا لا نستعجل في تحسين هذا الضرب من الرواة ، وقال ابن أبي حاتم : (سمعت أبي يقول وسألته عن إبراهيم بن عقبة فقال صالح لا بأس به قلت يحتج بحديثه قال يكتب حديثه) (٥٩) ، فالذي يفهم من هذا الكلام أن هذا النوع من الرواة يكتب حديثهم للاعتبار وليس للاحتجاج .

لكن لابن معين استعمال خاص لهذا المصطلح ، فيفهم من بعض الكلام الذي ورد عنه أنه يقصد بمصطلح (لا بأس به) أو (ليس به بأس) انه ثقة ، قال ابن أبي خيثمة : (قلت لابن معين أنك تقول فلان ليس به بأس وفلان ضعيف قال إذا قلت لك ليس به بأس فهو ثقة وإذا قلت هو ضعيف فليس هو بثقة ولا يكتب حديثه) (٥٩) ؛ فهذا الكلام يدل على أن هذه العبارة توثيق عنده ، وهذا ما صرح به بعض أهل المصطلح ، فالامام ابن الصلاح قال بعد نقل الكلام المذكور آنفا : (قلت ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من أهل الحديث فإن نسبه إلى نفسه خاصة) (٥٩) ، وقال السخاوي : (وابن معين هو يحيى الإمام المقدم في الجرح والتعديل سوى بينهما) (٥٩) أي بين مصطلح ثقة ومصطلح لا بأس به .

وقال أبو زرعة الدمشقي : (قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم يعني الذي كان في أهل الشام كأبي حاتم في أهل المشرق ما تقول في علي بن حوشب الفزاري قال

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

لا بأس به قال فقلت ولم لا تقول ثقة ولا نعلم إلا خيرا قال قد قلت لك إنه ثقة (١٠٩) ،
وهذا الاستعمال مطابق لما نقلته عن ابن معين .

لكن بعض أهل الحديث في العصور المتأخرة له اعتراض على القول بأن هذا
عند ابن معين توثيق للراوي ، فقد نقل السخاوي عن العراقي ما حاصله : (أن ابن
معين لم يصرح بالتسوية بينهما بل أشركهما في مطلق الثقة ...وكذا أيده غيره بأنهم
قد يطلقون الوصف بالثقة على من كان مقبولا ولو لم يكن ضابطا فقول ابن معين
هنا يتمشى عليه) (١٠٩)

ويؤيد ذلك ما ورد عن ابن معين انه قال في بعض الرواة لا بأس به ، مع
نضع فيه له أو قرن ذلك بما يدل على تليينه او انه دون الثقة فنقل ابن عدي عن
بعض المعاصرين لابن معين انه قال : (سألت يحيى بن معين عن مندل بن علي
فقال ليس به بأس قلت فأخوه حبان فقال صدوق فقلت أيهما أعجب إليك قال كلاهما
وتمرى كأنه يضعفهما) (١١٠) ، وقال يحيى بن معين (إبراهيم بن هارون ليس به بأس
يكتب حديثه) (١١٠) قال ابن عدي معقبا على ذلك : (وقول يحيى بن معين يكتب
حديثه معناه انه في جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم) (١١٠) فهناك فرق بين كون
الرجل ثقة وبين كونه يكتب حديثه فقد يقصد ابن معين بقوله في الراوي (لا بأس به)
انه يكتب حديثه فإذا كان الأمر كذلك فالمفروض أن يقيد القول بأن (لا بأس به)
ونحو ذلك يعد توثيقا من ابن معين إذا لم تكن مقرونة بما يدل على التليين ولم ينقل
عن ابن معين انه ضعف ذلك الراوي صراحة ومع ذلك فلا بد من القول بأنها ليست
مثل التوثيق الصريح (١١١).

المطلب السابع مصطلح (مجهول)

ومن المشهور المتداول عند المحدثين أن المجهول من روى عنه راو واحد
فقط ، وتزول الجهالة عن الراوي برواية اثنين عنه ، وقد عرف الخطيب المجهول
بقوله : (المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه

ولا عرفه العلماء به ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد (٥٩) ، وهذا التعريف للمجهول كما ترى عزاه الى أصحاب الحديث وقد نقل في الكفاية عن الذهلي أنه قال : (إذا روى عن المحدث رجلا ارتفع عنه اسم الجهالة (٥٩) ، وبمثل ذلك قال الدارقطني ففي سننه ما نصه : (وارتفاع أسم الجهالة عنه أن يروى عنه رجلان فصاعدا فإذا كانت هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة وصار حينئذ معروفا (٥٩) ، وقال ابن عبد البر ناقلا عن بعض أهل الحديث : (.. ولكن الزار وطائفة من أهل الحديث يذهبون إلا أن المحدث إذا لم يروى عنه رجلان فصاعدا فهو مجهول (٥٩) ، بل قد اشترط ابن منده ذلك حتى في الصحابي فقال : (من حكم الصحابي أنه إذا روى عنه تابعي واحد وإن كان مشهوراً مثل الشعبي وسعيد بن المسيب ينسب إلى الجهالة ، فإن روى عنه رجلان صار مشهوراً (٥٩) ويبدو لي أن من لم يروى عنه الا راو واحد الحكم بجهالته متفق عليه عند أهل الحديث لكن الخلاف بينهم حصل في ارتفاع هذه الجهالة ، والاقوال السابقة تدل على أنها ترتفع برواية راويين .

لكن ورد عن بعض أهل الحديث أن الجهالة لا ترتفع بمثل ذلك ، ومن ذلك ما ورد عن يحيى بن معين ففي شرح علل الترمذي للحافظ ابن رجب : (قال يعقوب بن شيبه : قلت لابن معين : متى يكون الرجل معروفاً إذا روى عنكم ؟ قال : إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي وهؤلاء من أهل العلم فهو غير مجهول . قلت : فإذا روى عنه مثل سماك بن حرب وأب و إسحاق ؟ قال : هؤلاء يروون عن مجاهيل قال ابن رجب : وهو تفصيل حسن ، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرون (٥٩) ، فابن معين لا ترتفع الجهالة عنده برواية أي راو ، بل لا بد أن يكون من روى عنه من أهل العلم بالحديث .

وأبو حاتم الرازي أيضا قد اطلق كلمة (مجهول) على من روى عنه اكثر من اثنين ، فقد قال مثلا عن صالح بن جبير - وقد ذكر في كتاب الجرح والتعديل انه روى عنه ستة- : (شيخ مجهول) (٥٩) وقال عن داود بن يزيد - وقد ذكر ان جماعة

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

رووا عنه - : (شيخ مجهول)^(O1) قال الذهبي : (هذا القول يوضح لك ان الرجل قد يكون مجهولا عند ابي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقات يعني انه مجهول الحال) (O) ، فإما أن نقول بأن لاصطلاح الجهالة استعمالات خاصة عند بعض أهل الحديث ، أو نقول إن للجهالة أنواعا متعددة عندهم وقد قصد كل منهم نوعا منها .

المطلب الثامن : مصطلح (فيه نظر) (متكلم فيه) (سكتوا عنه)

ذكر عدد من أهل العلم أن لهذه الاصطلاحات استعمالا خاصا عند الامام البخاري ، وقد اشتهر عن البخاري رحمه الله أنه كان لطيف العبارة في الجرح والتعديل ، وقد نقل عنه بعض أهل العلم أنه قال : (أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أنني اغتبت أحدا)^(O2) ، قال الذهبي رحمه الله بعد ذكره نقله لهذا الكلام : (قلت صدق رحمه الله ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس وإنصافه فيمن يضعفه فإنه أكثر ما يقول منكر الحديث سكتوا عنه فيه نظر ونحو هذا وقل أن يقول فلان كذاب أو كان يضع الحديث حتى إنه قال إذا قلت فلان في حديثه نظر فهو متهم واه وهذا معنى قوله لا يحاسبني الله أنني اغتبت أحدا وهذا هو والله غاية الورع)^(O3) ، ومن كلامه رحمه الله : (ما اغتبت أحدا قط منذ علمت أن الغيبة تضر أهلها)^(O4) وقد حمل أهل العلم بعضا من المصطلحات التي أطلقها والتي يقصد غيره بها الجرح الخفيف على الجرح الشديد ، وقد نازع في بعض ذلك بعض أهل العلم ولم يروا ان لها معنى يختلف عما يقصده غيره ، ومن هذه المصطلحات ما مر مما جعلته عنوانا لهذا المطلب ، وبيان هذه الاصطلاحات كما يلي :

أولا : مصطلح (فيه نظر) وقد ادعى طائفة من أهل الحديث أن هذه العبارة من البخاري تدل على تكذيب الراوي واتهامه ، ومن هؤلاء المحدثين الإمام الذهبي كما مر ذكر ذلك آنفا فلا نعيده ، ومنهم الحافظ العراقي قال في أوس بن عبد الله :

(قال البخاري فيه نظر وهذه العبارة يقولها البخاري في من هو متروك وقال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني متروك) (ÖQ) ، وقد ذكر مثل ذلك ابن خلدون (ÖQ) ، وبمثله قال السخاوي (ÖQ) ، وقريبا من ذلك قال السيوطي (Öx) ، والعلامة المعلمي اليماني (ÖÄ) ، ومن خلال هذه النقول عن هؤلاء المحدثين وغيرها مما لم نذكرها ومن كلام المعاصرين قد يخيل إلى القارئ أن هذه مسألة مفروغ منها ، ولكن بعض المعاصرين قال غير ذلك (ÖI) ، وهناك جملة من الأدلة والنقول عن كبار أهل العلم منها عن تلميذ البخاري ومن هو من أخبر الناس به الإمام الترمذي قال في : (العلل الكبير) عقب نقله قول البخاري في حكيم بن جبير (لنا فيه نظر) (ولم يعزم فيه على شيء) ، فتفسير الترمذي لما يقصده البخاري من هذا المصطلح يختلف عما فسره به من مر ذكرهم ، وقال الحافظ ابن حجر : في تفسير قول البخاري (فيه نظر) : (وهذه عبارته فيمن يكون وسطاً) (Ö) ومما يؤيد ذلك ما نقل عن الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي أنه قال : (لا ينقضي عجبني حين أقرأ كلام العراقي ، هذا ، وكلام الذهبي ، أن البخاري لا يقول : فيه نظر ، إلا فيمن يتهمه غالباً ؛ ثم أرى أئمة هذا الشأن لا يعباؤون بهذا ، فيوثقون من قال فيه البخاري : فيه نظر ، أو يدخلونه في الصحيح) (ÖN) ، وللمسألة تفاصيل أخرى سردها لا يناسب حال هذا البحث .

ثانيا : مصطلح (متكلم فيه) وكان أهل الحديث إذا قالوا في الراوي (متكلم فيه) قصدوا الجرح الخفيف ، ولكن الامام البخاري يقصد بذلك الجرح الشديد وكان لطيف العبارة قال في ال تاريخ الكبير في ترجمة تليد بن ادريس المحاربي : (تكلم يحيى بن معين في تليد ورماه) (ÖQ) وقال في نفي بن الح ارث : (قاص يتكلمون فيه) (ÖQ) قال ابن حجر عن نفيع : (متروك وقد كذبه بن معين) (ÖQ) ، وقال عن ياسين بن معاذ الزيات : (يتكلمون فيه منكر الحديث) (ÖQ) ، ومعلوم ان منكر الحديث عند البخاري تدل على الجرح الشديد ، وقال عن يحيى بن عبد الحميد

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

الحماني (كان أح مد وع لي يتكلمان فيه) ^(O9) وقد قال ع نه اح مد : (كان يكذب جهارا) ^(Öx) .

ثالثا : مصطلح (سكتوا عنه) ، وهذا المصطلح أيضا يتبادر منه أن أهل الحديث لم يذكروا فيه جرحا ولا تعديلا ، ولكن البخاري إذا قال ذلك في راو قصد الجرح الشديد ، قال الحافظ ابن كثير : (أن البخاري إذا قال في الرجل سكتوا عنه أو فيه نظر فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده ولكنه لطيف العبارة في التجريح فليعلم ذلك) ^(x1) ، وقال الحافظ ابن حجر : (وللبخاري في كلامه على الرجال توق زائدة وتحر بليغ يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل فإن أكثر ما يقول سكتوا عنه ... ونحو هذا) ^(x1) ويؤيد ذلك مقارنة كلامه بكلام غيره في بعض الرواة ومن أمثلة ذلك قال أحمد وابن معين في أبي البخاري : (يضع الحديث) وقال البخاري فيه : (سكتوا عنه) ^(x) ، وقال البخاري في مقاتل بن سليمان : (سكتوا عنه) وقال عنه أيضا (لا شيء ألبتة) وقال يحيى بن معين مقاتل بن سليمان (ليس حديثه بشيء) وقال أحمد بن حنبل : (مقاتل بن سليمان صاحب التفسير ما يعجبني أن أروي عنه) ^(xN) ، وكأنه رحمه الله يقصد لم يعبئوا به وأنه لا يستحق أن يذكر.

الخاتمة

تبين من خلال هذا البحث مدى أهمية معرفة الاصطلاحات الخاصة لأئمة الجرح والتعديل ، وأنه لا يجوز حمل المصطلحات دائما على المعنى المتعارف ، وتتجلى أهمية هذا الموضوع في أمور متعددة منها أن كثيرا من الرواة تتعارض فيها أقوال أئمة الجرح والتعديل ، في حين نجد أن زوال هذا التعارض سهل إذا ما علمنا أن لبعضهم اصطلاحا خاصا ، كما لاحظنا من خلال البحث أن الادعاء بأن لبعض الأئمة اصطلاحا خاصا بالنسبة لبعض المصطلحات أمر غير مسلم فكما يجب تحديد الاصطلاحات الخاصة يجب التحرز من التسرع بالحكم على بعض

المصطلحات أن لبعض الأئمة فيها اصطلاحا خاصا فعند التحقيق تبين أن الأمر في بعض الأحيان بخلاف ذلك.

الهوامش والمصادر

(i) ينظر خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل تأليف الشريف حاتم بن عارف العوني طبعة دار عام الفوائد.

() ينظر الرفع والتكميل 1/283-307، تأليف: أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - 1407هـ، الطبعة: الثالثة، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة.

(ñ) سير أعلام النبلاء 10/250 تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبي عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1413، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي .

(o) سورة الجاثية 21.

(ó) مقاييس اللغة 1/451 تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار النشر: دار الجيل - بيروت - لبنان - 1420هـ - 1999م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون .

(õ) المنهج الحديث في علوم الحديث : 82 ، تأليف الدكتور محمد محمد السماحي استاذ بالجامعة الازهرية ورئيس قسم اصول الدين سابقا، دار النشر: دارالعهد الجديد -القاهرة 1391 هجرية- الطبعة الاولى.

(ö) مقاييس اللغة 4/246-247.

(õ) المنهج الحديث للسماحي : 55.

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

- (×) مجموع الفتاوى ج 12/ص 107 تأليف: أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبي العباس، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي .
- (İİ) ينظر مفتاح دار السعادة ج 2/ص 271 تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبي عبد الله، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
- (İİİ) الموقظة في علم مصطلح الحديث - (ج 1 / ص 19).
- (İ) الموقظة في علم مصطلح الحديث - (ج 1 / ص 19) .
- (İÑ) طبقات الشافعية الكبرى ج 2/ص 18 تأليف: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع - 1413هـ، الطبعة: ط2، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الطلو .
- (İÒ) مقدمة المعلمي على الفوائد المجموعة للشوكاني مطبعة السنة المحمدية القاهرة الطبعة الأولى .
- (İÓ) الاستبصار في نقل الأخبار : 1 تأليف الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ت 1386 هجرية.
- (İÔ) الجرح والتعديل ص 430 تأليف: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبي محمد الرازي التميمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - 1271 - 1952، الطبعة: الأولى
- (İÕ) الجرح والتعديل ج 2/ص 37.
- (İÖ) الجرح والتعديل 1/160
- (İ×) ينظر تحرير التهذيب 1/41 .
- (Î) تهذيب الكمال 8/59 تأليف: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبي الحجاج المزني، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1400 - 1980، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف

- (Ì) الجرح والتعديل 475/4.
- () ميزان الاعتدال في نقد الرجال 369/1 تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1995، الطبعة: الأولى، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود.
- (Ñ) ينظر تقريب التهذيب 105/1 تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الرشيد - سوريا - 1406 - 1986، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوامة .
- (Ò) الجرح والتعديل ج2/ص430.
- (Ó) الجرح والتعديل ج9/ص14 .
- (Ô) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج7/ص139.
- (Õ) ينظر الجرح والتعديل ج2/ص37 .
- (Ö) ينظر تحرير علوم الحديث لعبدالله الجديع - (ج 1 / ص 386) تأليف الشيخ عبد الله يوسف الجديع مؤسسة الريان بيروت لبنان 1425 هجرية ، الطبعة الثانية .
- (×) تهذيب التهذيب 10/1 تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - 1404 - 1984، الطبعة: الأولى .
- (ÑÎ) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج4/ص53 .
- (ÑÏ) النكت على مقدمة ابن الصلاح - (ج 3 / ص 434) تأليف : بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر، دار النشر: أضواء السلف - الرياض - 1419 هـ - 1998م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج .

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

- (Ñ) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ج 4/ص417 تأليف: للحافظ ابن القطان الفاسي أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، دار النشر: دار طيبة - الرياض - 1418هـ-1997م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد .
- (ÑÑ) شرح علل الترمذي (461/1) تأليف الامام الحافظ ابن رجب الحنبلي ، مكتبة المنار ، الزرقاء ، الأردن 1407 هجرية ، ط 1 ، تحقيق الدكتور همام عبد الرحيم سعيد.
- (ÑÒ) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ج4/ص627.
- (ÑÓ) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ج3/ص539 .
- (ÑÔ) معرفة الثقات 265/1، تأليف: أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل طرابلس الغرب، دار النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية - 1405 - 1985، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.
- (ÑÕ) معرفة الثقات 232/1.
- (ÑÖ) شرح علل الترمذي لابن رجب (372/1).
- (Ñ×) ثقات ابن شاهين 165 ،نقله عنه دكتور عزيز في الفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين 144 .
- (Ô) المصدر نفسه 211.
- (ÔÏ) تهذيب التهذيب 214/3.
- (Ô) المصدر السابق 154/9.
- (ÔÑ) الجرح والتعديل ج3/ص321.
- (ÔÒ) تهذيب التهذيب ج8/ص374 .

- (٥٥) الرفع والتكميل 212/1 تأليف: أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - 1407هـ، الطبعة: الثالثة، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة.
- (٥٦) المصدر نفسه 212/1.
- (٥٧) تحرير التقريب 41/1 تأليف الدكتور بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة 1985 م بيروت لبنان.
- (٥٨) الرفع والتكميل : 382-389 .
- (٥٩) تحرير علوم الحديث) قد قال (619/1-621) .
- (٦٠) التنكيل : 49 تأليف العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ت 1386 هجرية ، تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ومحمد عبد الرزاق حمزة ، دار الكتب السلفية ، مكة ، القاهرة .
- (٦١) ينظر مقدمة (تاريخ الدوري عن ابن معين) 115/1 - 119 .
- (٦٢) ينظر لسان المحدثين مصطلح (ليس بشيء) وقد أجاد المؤلف في تحقيق هذه المسألة وأتى بتحقيقات نفيسة ، لسان المحدثين (معجم مصطلحات المحدثين) - (ج 4 / ص 141) معجم يُعنى بشرح مصطلحات المحدثين القديمة والحديثة ورموزهم وإشاراتهم وشرح جملة من مشكل عباراتهم وغريب تراكيبيهم ونادر أساليبيهم المؤلف : محمد خلف سلامة عدد الأجزاء : 5 أجزاء مصدر الكتاب : ملفات ورد نشرها المؤلف في ملتقى أهل الحديث ، وينظر الفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين 145-147 تأليف الدكتور عزيز رشيد الدايني ، بحث مطبوع ضمن أربع بحوث أخرى للمؤلف نفسه ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى 1428 هجرية .
- (٦٣) الجرح والتعديل ج6/ص139.
- (٦٤) الجرح والتعديل ج2/ص117.

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

- (٥٥) لسان الميزان 13/1 تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: مؤسسة الأعلمي للطبوعات - بيروت - 1406 - 1986، الطبعة: الثالثة، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند - .
- (٥٦) مقدمة ابن الصلاح ج1/ص124 تأليف: أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، دار النشر: دار الفكر المعاصر - بيروت - 1397 هـ - 1977 م، تحقيق: نور الدين عتر .
- (٥٧) فتح المغيث ج 1/ص367 تأليف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - 1403 هـ، الطبعة: الأولى
- (٥٨) فتح المغيث ج1/ص367 .
- (٥٩) فتح المغيث ج1/ص368 .
- (٦٠) الكامل في ضعفاء الرجال 455/6 تأليف: عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبي أحمد الجرجاني، دار النشر: دار الفكر - بيروت - 1409 - 1988، الطبعة: الثالثة، تحقيق: يحيى مختار غزوي .
- (٦١) المصدر نفسه 1/243.
- (٦٢) المصدر نفسه 1/243.
- (٦٣) ينظر الفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين : 148.
- (٦٤) الكفاية في علم الرواية ج1/ص88 تأليف: أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي، دار النشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، تحقيق: أبي عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني .
- (٦٥) الكفاية في علم الرواية ج1/ص89.
- (٦٦) سنن الدارقطني ج3/ص174 تأليف: علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - 1386 - 1966، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني .

- (Q̄) جامع بيان العلم وفضله ج 2/ص182 تأليف: يوسف بن عبد البر النمري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1398 .
- (Q̄) شروط الأئمة الستة لابن طاهر المقدسي (19) تأليف أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ت 507 هجرية اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر الإسلامية ، حلب ، ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث ط 1417 1 هجرية .
- (Q̄x) شرح علل الترمذي .
- (Q̄i) الجرح والتعديل 396/4 .
- (Q̄ii) المصدر نفسه 428/3 .
- (Q̄) الرفع والتكميل 253/1 .
- (Q̄ñ) سير أعلام النبلاء ج12/ص439 .
- (Q̄) سير أعلام النبلاء ج12/ص439 .
- (Q̄) سير أعلام النبلاء ج12/ص441 .
- (Q̄) القول المسدد في الذب عن مسند أحمد ج 1/ص10 للإمام أحمد، تأليف: أحمد بن علي العسقلاني أبي الفضل، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة - 1401، الطبعة: الأولى، تحقيق: مكتبة ابن تيمية .
- (Q̄) ينظر المقدمة ص 295 .
- (Q̄) ينظر الإعلان بالتوبيخ ص125 ، وفتح المغيath فتح المغيath ج1/ص371
- (Q̄x) ينظر تدريب الراوي ج 1/ص349 تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف .
- (Q̄i) التنكيل (ص495) .
- (Q̄ii) ينظر لسان المحدثين (معجم مصطلحات المحدثين) - (ج 4 / ص 141)

الاصطلاحات الخاصة في الجرح والتعديل في القرن الثالث الهجري
د. زياد محمد خضير

- (Ö) بذل الماعون في ترجمة أبي بلج الفزاري .
- (ÖÑ) نقله الشيخ عبد الفتاح أبي غدة في تعليقه على (الرفع والتكميل) ،
ص388-392 .
- (ÖÒ) التاريخ الكبير 158/2، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبي عبد الله
البخاري الجعفي، دار النشر: دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوي .
- (ÖÓ) المصدر نفسه 114/8.
- (ÖÔ) تقريب التهذيب 565/1.
- (ÖÕ) التاريخ الكبير 429/8.
- (ÖÖ) ميزان الاعتدال في نقد الرجال 198/7.
- (Ö×) المصدر نفسه 198/7.
- (×Ā) اختصار علوم الحديث ج1/ص320 تأليف أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن
كثير الدمشقي .
- (×Ī) مقدمة فتح الباري ج1/ص480 تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل
العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - 1379 -، تحقيق: محمد
فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب ، وينظر توجيه النظر إلى أصول الأثر
ج1/ص283 ، تأليف: طاهر الجزائري الدمشقي، دار النشر: مكتبة المطبوعات
الإسلامية - حلب - 1416هـ - 1995م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الفتاح أبي
غدة ، و الوافي بالوفيات ج 2/ص149 تأليف: صلاح الدين خليل بن أيبك
الصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت - 1420هـ - 2000م، تحقيق:
أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى .
- (×) سير أعلام النبلاء ج9/ص375.

(×Ñ) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ج 5/ص256 تأليف : أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، دار النشر: دار الثقافة - لبنان، تحقيق: احسان عباس.